

Distr.: General
31 August 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية والأربعون
7-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

موجز وقرارات المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن البرازيل*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

1- أعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. وهو موجز لورقات معلومات مقدمة من 70 جهة من الجهات صاحبة المصلحة⁽¹⁾ بشأن الاستعراض الدوري الشامل، ويُقدّم في شكل موجز تقييداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وروعت في إعداد التقرير نتائج الاستعراض السابق⁽²⁾.

ثانياً- المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة

ألف- نطاق الالتزامات الدولية⁽³⁾ والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

2- أفادت الورقة المشتركة 9 بأن البرازيل سحبت دعمها لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وقدمت مشروع مرسوم تشريعي للانسحاب من اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية (رقم 169)⁽⁴⁾.

3- وأشارت الورقة المشتركة 10 إلى أن البرازيل لم تصدق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم (رقم 87)⁽⁵⁾ ولا على اتفاق إسكاسو على الرغم من توقيعها عليه في عام 2018⁽⁶⁾. وأوصت الورقة المشتركة 16 البرازيل بالتصديق على اتفاق إسكاسو⁽⁷⁾.

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



- 4- وأوصت الورقة المشتركة 10 بإعطاء الأولوية للزيارات الرسمية التي تقوم بها المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقررة الخاصة المعنية بالحق في الخصوصية⁽⁸⁾.
- 5- وأوصت الورقة المشتركة 13 البرازيل بالتصديق على اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة جميع أشكال التمييز والتعصب⁽⁹⁾.
- 6- ونهت الورقة المشتركة 36 إلى أنه على الرغم من توقيع البرازيل على الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في عام 2018، إلا أنها انسحبت منه في عام 2019. وشددت أيضاً على أن البرازيل لم تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم⁽¹⁰⁾. وأوصت الورقة المشتركة 49 البرازيل بالتصديق على ذلك الاتفاق⁽¹¹⁾.
- 7- وأوصت الورقة المشتركة 31 البرازيل بتنفيذ نظام روما وكذلك تعديلات كمبالا الأساسي تنفيذاً كاملاً ضمن الإطار القانوني المحلي⁽¹²⁾.
- 8- وأوصت الورقة المشتركة 43 البرازيل بالتوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽¹³⁾.
- 9- ودعت الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية البرازيل للتصديق على معاهدة حظر الأسلحة النووية⁽¹⁴⁾.

باء - الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والتشريعي

- 10- نددت الورقتان المشتركتان 3 و19 بمقترحات التعديلات الدستورية التي من شأنها أن تزيد من عمالة الأطفال⁽¹⁵⁾، واستخدام الأراضي في السخرة⁽¹⁶⁾، وأن تؤثر على التمتع بالحق في الصحة والتعليم في البرازيل عن طريق تجميد النفقات الاجتماعية (PEC/95)⁽¹⁷⁾. وأوصت رابطة البابا جيوفاني الثالث والعشرين (APG-XXIII) بإلغاء المقترحات PEC/95⁽¹⁸⁾.
- 11- وأوصت لجنة حماية الصحفيين ومنظمة هيومن رايتس ووتش بإصلاح قانون العقوبات لإلغاء تجريم القذف والتشهير والأذى⁽¹⁹⁾.

2- الهياكل الأساسية المؤسسية وتدابير السياسة العامة

- 12- في السنوات الأخيرة، عاشت البرازيل سياقاً خطيراً في ظل الأزمة السياسية والاقتصادية، التي تقامت بسبب جائحة كوفيد-19⁽²⁰⁾. وبالإضافة إلى ذلك، نددت ورقات معلومات عديدة بتفكيك أو وقف عمل هيئات وبرامج وسياسات حقوق الإنسان، والتخفيضات الكبيرة في مخصصات الميزانية وتخصيص الموارد، وانخفاض مستويات التنفيذ والإنفاق⁽²¹⁾. وقد أولي تركيز شديد على التقليل الذي شهده الحيز المدني والحد من مشاركة المجتمع المدني في الشؤون العامة⁽²²⁾.
- 13- وأعربت عدة ورقات معلومات عن القلق إزاء القرار التنفيذي بوقف دفع أجور موظفي الآلية الوقائية الوطنية لمنع التعذيب، إذ يُتوقع منهم أن يعملوا على أساس طوعي وأن يقللوا لأقصى حد ما يقدمونه من دعم مهني ودعم بأعمال السكرتارية للآلية⁽²³⁾. وأوصت منظمة العفو الدولية بتعزيز تلك الآلية واستقلالها⁽²⁴⁾. كما أعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء إغلاق عدة وحدات داخل الدفاع العام التابع للاتحاد⁽²⁵⁾.

14- ونددت الوثيقتان 10 و33 بأن الحكومة بدأت استعراضاً للبرنامج الوطني لحقوق الإنسان دون مشاركة المجتمع المدني. وأوصتا بضممان مشاركة المجتمع المدني على نحو مجدٍ في أي اقتراح لإصلاح ذلك البرنامج⁽²⁶⁾.

15- ونددت منظمة العفو الدولية بأن نحو عشرة مشاريع من مشاريع القوانين التي ينظر فيها المؤتمر الوطني حالياً من شأنها أن تزيد من رصد المدافعين عن حقوق الإنسان ومراقبتهم، وتجزم الحركات الاجتماعية، تحت ستار الأمن القومي. ومن شأن بعض آخر من مشاريع القوانين قيد النظر أن يزيد من وتيرة إزالة الغابات وغيرها من الأعمال التي تجور على أراضي الشعوب التقليدية⁽²⁷⁾.

جيم- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

1- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

المساواة وعدم التمييز

16- ذكرت ريناتا جوليانا فاي بارب (RJFB) أن التفاوت الاجتماعي في البرازيل مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمنظور الجنساني والعرق، وأن النساء البرازيليات من أصل أفريقي هن الأكثر تضرراً⁽²⁸⁾. وأعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والورقة المشتركة 42 عن قلق بالغ إزاء تزايد العنف ضد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي وحثت البرازيل على تنفيذ سياسات وقوانين من شأنها منع هذا التمييز والقضاء عليه⁽²⁹⁾. ولاحظت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن البرازيل تواجه تحديات هيكلية للتغلب على التمييز التاريخي الذي كان له أثر متفاقم على الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي والنساء ومجتمعات الكويلومبولو والسكان الأصليين والعمال الريفيين وسكان الشوارع أو الضواحي⁽³⁰⁾.

17- وأكدت الورقة المشتركة 49 أن عدد الخطب العنصرية التي تلقىها السلطات العامة قد زاد بأكثر من الضعف بين عامي 2019 و2020⁽³¹⁾.

18- وشددت الورقة المشتركة 13 على الحاجة الملحة إلى تعزيز ثلاثة إجراءات إيجابية: قانون الحصص العرقية بشأن التعليم التقني في المدرسة الثانوية والكلية، وقانون الحصص العرقية بشأن الخدمة العامة، والعمل الإيجابي العرقي بشأن القطاع الخاص⁽³²⁾.

حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وعدم التعرض للتعذيب

19- ذكرت الورقة المشتركة 45 أن البرازيل تحتل المرتبة الثالثة على مستوى العالم من حيث معدل السجن⁽³³⁾. وأضافت منظمة العفو الدولية أنه قد يكون لبعض القوانين التي جرت الموافقة عليها مؤخراً تأثير سلبي على معدلات السجن والعنف المرتفعة في الأساس⁽³⁴⁾. وأبلغت الورقتان المشتركتان 12 و45 عن تدهور أوضاع السجن، بما في ذلك الاكتظاظ وانعدام الأمن الغذائي والظروف الصحية الرديئة⁽³⁵⁾.

20- وفي عدة مناسبات، أدانت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أعمال العنف والوفيات التي وقعت في مراكز احتجاز مختلفة في عدة ولايات في البرازيل، وحثت السلطات على التحقيق في تلك الحالات وتحديد هوية الجناة ومعاقبتهم⁽³⁶⁾. ونددت منظمة العفو الدولية والورقة المشتركة 18 بأن التعذيب لا يزال منتشراً على نطاق واسع ويعاني من نقص كبير في الإبلاغ⁽³⁷⁾. وأوصت الورقة المشتركة 45 بمكافحة التعذيب المؤسسي ومنعه⁽³⁸⁾.

21- وأعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية والورقة المشتركة 39 عن قلق إزاء أوضاع الأشخاص المحرومين من حريتهم أمام جائحة كوفيد-19⁽³⁹⁾ التي تسببت في تعليق

جلسات الاستماع الحضورية⁽⁴⁰⁾. وأوصت الورقة المشتركة 45 بجعل جلسات الاستماع الحضورية للمحتجزين إلزامية⁽⁴¹⁾.

22- ولاحظت الورقتان المشتركتان 29 و39 أن سجن النساء لا يزال يشهد تزايداً أسياً، ولا سيما للبرازيليات من أصل أفريقي. وأوصتا بتفضيل الإقامة الجبرية أو الإفراج المبكر للحوامل والأمهات اللاتي يضطعن بمسؤوليات الرعاية والكف عن تقييد أيدي بعض النساء أثناء الولادة⁽⁴²⁾.

23- وتكررت عدة ورقات معلومات وجود تدهور في أوضاع المدافعين عن حقوق الإنسان، مع استمرار تعرضهم للتهديدات والقتل. كما نددت بالهجوم الذي ترعاه السلطة التنفيذية والمؤتمر الوطني من خلال الخطب والتظاهرات العامة⁽⁴³⁾. ولا يزال المدافعون عن مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى معرضين بشكل خاص للعنف بسبب نشاطهم وهوياتهم⁽⁴⁴⁾. وأشارت منظمة العفو الدولية إلى أن البرازيل استأثرت بثاني أكبر عدد من عمليات قتل المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم بين عامي 2015 و2019⁽⁴⁵⁾. وأدانت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان مقتل العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان في البرازيل الذي ارتبط كثير منهم بالدفاع عن البيئة والأراضي والعمال الريفيين، وحثت البرازيل على معالجة الأسباب الهيكلية لعمليات القتل هذه⁽⁴⁶⁾. وأوصت الورقة المشتركة 10 بتهيئة بيئة آمنة ومأمونة لأعضاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين للقيام بعملهم⁽⁴⁷⁾.

24- وتكررت ورقات معلومات عديدة أن ميزانية برنامج حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، والمخاطبين الاجتماعيين، والمدافعين عن البيئة قد شهدت انخفاضاً تدريجياً⁽⁴⁸⁾. وتكررت الورقات المشتركة 10 و27 و40 أنه جرى استبعاد المجتمع المدني من الهيئة المقررة المعنية بالبرامج بين عامي 2016 و2021 بموجب مرسوم، بيد أن منظمات المجتمع المدني أعيدت في عام 2021 ولكن كأقلية داخل المجلس التداولي⁽⁴⁹⁾. وأوصت منظماتا العفو الدولية ومنظمة كريولا Criola باستعراض برنامج حماية المدافعين عن حقوق الإنسان ولوائحه لضمان توفير حماية أوسع نطاقاً للمدافعين المعرضين للخطر، وإجراء تحقيقات سريعة وشاملة في التهديدات والاعتداءات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان⁽⁵⁰⁾. وأوصت الورقتان المشتركتان 27 و40 بوضع برنامج حماية المدافعين عن حقوق الإنسان باعتباره سياسة عامة للدولة في وجود توقعات للميزانية، وهيكل، وموظفين دائمين، ومؤشرات رصد، ومشاركة واسعة من جانب المجتمع المدني، فضلاً عن استعراض تكوين المجلس التداولي⁽⁵¹⁾.

25- ونددت عدة ورقات معلومات بأن الصحفيين في البرازيل، ولا سيما النساء، يعانون من بيئة عنيفة يسودها الوصم والتهديدات والمضايقات والاعتداءات البدنية والقتل⁽⁵²⁾. وأدانت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، من خلال قنوات منها مقررها الخاص المعني بحرية التعبير، قتل الصحفيين في عدة مناسبات⁽⁵³⁾. وأوصت لجنة حماية الصحفيين بضمان إجراء تحقيق سريع وشامل في عمليات قتل الصحفيين ومحاكمة جميع الجناة دون تأخير، فضلاً عن إنشاء آلية فعالة لحماية الصحفيين المعرضين للخطر⁽⁵⁴⁾.

26- ونددت عدة ورقات معلومات بعنف الشرطة وفتكها⁽⁵⁵⁾. وأفادت ورقات معلومات عديدة بأن انتهاكات الشرطة وعمليات القتل وغيرها من الاعتداءات كانت خارجة عن نطاق السيطرة في البرازيل حيث جعلت الحكومة حياة الأسلحة النارية والحصول عليها أكثر مرونة⁽⁵⁶⁾. وفي عدة مناسبات، أعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان علناً عن قلقها إزاء فتك الشرطة والاستخدام المفرط للقوة من جانب أفراد أمن المواطنين⁽⁵⁷⁾. وأعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن قلقها العميق إزاء المرسوم الرئاسي الذي أذن للقوات المسلحة بالتدخل على الصعيد الاتحادي للمسائل المتعلقة بالنظام العام في ريو دي جانيرو⁽⁵⁸⁾. وأفادت عدة ورقات معلومات بأن ما يسمى بـ "الحرب على المخدرات" لا يزال يستخدم كذريعة لعمليات الشرطة ذات الطابع العسكري⁽⁵⁹⁾.

27- وأفادت منظمة العفو الدولية بأنه لم يحرز أي تقدم في الحد من عمليات القتل غير المشروع التي ترتكبها قوات الأمن، وأوصت بكفالة إجراء تحقيقات كاملة ومستقلة وسريعة ونزيهة في جميع عمليات القتل الناجمة عن تدخلات الشرطة⁽⁶⁰⁾. ونهبت الورقتان المشتركتان 23 و24 إلى استخدام "auto de resistencia" (تقرير المقاومة) لتبرير استخدام القوة الفتاكة⁽⁶¹⁾. وذكرت الورقة المشتركة 45 أن المؤتمر الوطني ينظر في أربعة مشاريع قوانين على الأقل لعدم الشروع في إجراءات التحقيق مع أفراد الأمن أو ضباط الجيش الذين ارتكبوا جرائم ضد الحياة⁽⁶²⁾.

28- وأوصت عدة مساهمات بتنفيذ خطة ذات أهداف وموارد وبروتوكولات تنفيذية ملموسة للحد من فتك الشرطة والعنف المسلح وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء في البرازيل، فضلاً عن وضع إجراءات للتحقيق في الجرائم الناجمة عن أنشطة إنفاذ القانون وعمليات الشرطة وإنشاء هيئات خارجية لمساءلة قوات الأمن⁽⁶³⁾. وأوصت منظمة العفو الدولية البرازيل بفرض رقابة صارمة على استخدام الأسلحة النارية شديدة القوة والأسلحة الآلية أثناء العمليات التي تجربها الشرطة في الأحياء الفقيرة وغيرها من المناطق المكتظة بالسكان⁽⁶⁴⁾. واقترحت الورقة المشتركة 10 توصية مماثلة⁽⁶⁵⁾.

29- ودعت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان البرازيل إلى اعتماد سياسة أمنية ذات نهج أمني للمواطنين، فضلاً عن مكافحة التمييز التاريخي الهيكلي الذي أدى إلى انتشار العنف المؤسسي غير المتناسب ضد الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي وأولئك المعرضين للفقر، والقضاء عليه⁽⁶⁶⁾. ونددت عدة تقارير بأن البرازيل لم تنفذ التوصيات المتعلقة بالحد من العنف المسلح الذي يؤثر بصفة خاصة على الشباب البرازيليين المنحدرين من أصول أفريقية⁽⁶⁷⁾.

حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

30- أشارت الورقة المشتركة 10 ومنظمة كربول والورقة المشتركة 40 إلى أن مشروع قانون مكافحة الإرهاب في البرازيل يستخدم مصطلحات فضفاضة لتعريف الإرهاب وأن من شأنه، إذا ما اعتُمد، أن يصنف أعمال الاحتجاج والإضرابات المباشرة على أنها "أعمال إرهابية"⁽⁶⁸⁾. وأضافت الورقة المشتركة 27 أن المقترحات التشريعية تهدف، باسم مكافحة الإرهاب، إلى تجريم المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني⁽⁶⁹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 10 بضمان أن تشمل تشريعات مكافحة الإرهاب ضمانات للمجتمع المدني وللحق في تكوين الجمعيات والتجمع السلمي⁽⁷⁰⁾.

إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

31- أعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية والورقة المشتركة 22 عن قلق بالغ إزاء اعتماد مشروع قانون من شأنه توسيع نطاق اختصاص المحاكم العسكرية في قضايا قتل المدنيين التي يرتكبها أفراد القوات المسلحة⁽⁷¹⁾.

32- وشددت الورقة المشتركة 22 على أن الحق في محاكمة نزيهة وعادلة والحق في اللجوء إلى العدالة غير مكفولين في البرازيل⁽⁷²⁾. ونددت منظمة هيومن رايتس ووتش بالتهديد الذي مارسته الحكومة على الحكم الديمقراطي من خلال محاولتها ترهيب المحكمة العليا⁽⁷³⁾.

الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

33- أعربت الورقتان المشتركتان 10 و33 عن قلقهما العميق إزاء تقلص الحيز الديمقراطي والتدهور السريع لحرية التعبير، من خلال استخدام الصكوك القانونية وتلك الخارجة عن نطاق القانون لترهيب الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومضايقتهم وتجريمهم وإسكاتهم في بيئة يسودها الإفلات من

العقاب⁽⁷⁴⁾. ونددت لجنة حماية الصحفيين استخدام السلطات والمسؤولين الحكوميين بكثرة للخطاب المناهض للصحافة بغرض إهانة وتهديد وتشويه سمعة المراسلين ووسائل الإعلام، ولا سيما النساء منهم⁽⁷⁵⁾. وأوصت بتهيئة بيئة تمكينية للمجتمع المدني في القانون والممارسة، وضمان حرية التعبير والحريات الإعلامية عن طريق مواءمة جميع التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية⁽⁷⁶⁾. وألقت الورقة المشتركة 10 الضوء على أنه منذ عام 2019، تعرقلت فرص الحصول على المعلومات من خلال إجراءات تنفيذية⁽⁷⁷⁾.

34- ونددت الورقة المشتركة 10 أنه كثيراً ما يقيد الحق في التجمع السلمي بسبب عنف الشرطة وتجريمها له⁽⁷⁸⁾. وأدانت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان استخدام الشرطة العسكرية للقوة المفرطة خلال العمليات المتعلقة بالاحتجاجات الاجتماعية والعمليات الأمنية⁽⁷⁹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 10 بالتحقيق الفوري والمحايد في جميع حالات الاستخدام المفرط للقوة التي ترتكبها قوات الأمن أثناء الاحتجاجات⁽⁸⁰⁾.

الحق في الخصوصية

35- أبلغت الورقة المشتركة 2 عن محاولات لإضفاء المركزية على قواعد البيانات الحكومية التي تحتوي على بيانات شخصية، للسماح بالوصول إلى القطاع الخاص وتبادل البيانات بشكل تعسفي مع وكالات الاستخبارات والأمن العام. وأوصت الورقتان المشتركتان 2 و4 بكفالة وجود لوائح تنظيمية لاستخدام بيانات المواطنين وضمان أمن قواعد البيانات الحكومية⁽⁸¹⁾، والموافقة على التشريعات المتعلقة بحماية البيانات ذات الصلة بالتحقيقات الجنائية⁽⁸²⁾، واعتماد تدابير لإنفاذ اللوائح المتعلقة بالحصول على المعلومات العامة⁽⁸³⁾.

36- ونددت الورقة المشتركة 4 بأن الهيئة الوطنية لحماية البيانات ليست مستقلة وليس هناك ما يضمن لها ممارسة أنشطتها بحيادية وشفافية⁽⁸⁴⁾. وأوصت الورقتان المشتركتان 2 و4 بضمان الاستقلال الكامل للهيئة الوطنية لحماية البيانات وتجريد أفرادها من الصبغة العسكرية⁽⁸⁵⁾. وأفادت الورقة المشتركة 4 أن بيانات الناس تعرضت خلال الجائحة لنظم المراقبة العامة والخاصة، وانطوى ذلك على احتمالات كبيرة للتمييز⁽⁸⁶⁾.

الحق في الزواج والحياة الأسرية

37- شجع المعهد الكاثوليكي للأسرة وحقوق الإنسان البرازيل على مواصلة حماية الأسرة الطبيعية والزواج⁽⁸⁷⁾.

حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

38- نددت الورقة المشتركة 25 بأن البرازيل تستأثر بأكبر عدد من النساء المُتَّجر بهن في أمريكا اللاتينية⁽⁸⁸⁾. وأفاد المركز الأوروبي للقانون والعدالة بأن العمل بالسخرة في البرازيل يتركز إلى حد كبير في المناطق الريفية حيث يُستغل في الأغلب الفقراء وغير المتعلمين في أعمال كثيفة العمالة في شركات النسيج وفي قطاعات الزراعة. وأوصى بمكافحة العمل بالسخرة عن طريق تخصيص قدر كاف من الموارد والتمويل للتحقيق في حالات العمل بالسخرة⁽⁸⁹⁾.

39- وأبرزت الورقة المشتركة 47 أن تخفيض الميزانية كان له تأثير مباشر على الموارد المستخدمة لمكافحة العمل بالسخرة، وعلى الإجراءات الإشرافية، وبالتالي على عدد العمال الذين تم إنقاذهم⁽⁹⁰⁾. وأضافت أن عدم تنفيذ التوصيات المتعلقة بمكافحة عمالة الأطفال بالسخرة له أثر سلبي على الحق في التعليم، وأوصت باعتماد سياسات للقضاء على جميع أشكال عمالة الأطفال⁽⁹¹⁾.

الحق في العمل وفي التمتع بشروط عمل عادلة ومواتية

40- أوصت رابطة البابا جيوفاني الثالث والعشرين، والمجلس الاستشاري الأنغليكاني، والورقة المشتركة 16 باعتماد تدابير للحد من أوجه عدم المساواة في سوق العمل⁽⁹²⁾، وتوفير الحماية للعمال، بما في ذلك أثناء جائحة كوفيد-19⁽⁹³⁾ وضمان رصد ظروف العمل على نحو فعال ومستقل ومحاييد وشفاف، مع التركيز على قطاع التعدين⁽⁹⁴⁾.

الحق في الضمان الاجتماعي

41- أبلغت الورقة المشتركة 19 عن نقص في ميزانية وزارة العمل والرعاية الاجتماعية ونددت بضعف جهاز الحماية الإدارية⁽⁹⁵⁾.

الحق في مستوى معيشي لائق

42- أشارت منظمة العفو الدولية إلى أن جائحة كوفيد-19 كشفت عن إخفاق الحكومة في ضمان مستوى معيشي لائق لبعض الفئات التي تعاني من تمييز هيكلية⁽⁹⁶⁾. وحذرت عدة ورقات معلومات من زيادة معدل الفقر المدقع، وعدم ضمان الحق في الغذاء، وحالة المشردين في البلد⁽⁹⁷⁾. وأوصت الورقة المشتركة 46 بتعليق عمليات الإخلاء ووضع حد لعمليات الترحيل الإداري⁽⁹⁸⁾.

43- ونددت الورقة المشتركة 12 بقيام الحكومة بـبرنامج "Bolsa Familia" في عام 2021 والاستعاضة عنه بـ "Auxilio Brasil" ولكن مع قصره على ثلث العائلات التي كانت تتلقى "Bolsa Familia"⁽⁹⁹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 25 بإعادة إنشاء برنامج "Bolsa Familia" وتعزيزه⁽¹⁰⁰⁾ وأوصت ريناتا جوليانا فاي بارب بتحديث لوائح برنامج "Auxilio Brasil" بحيث يصل إلى أكثر الفئات ضعفاً⁽¹⁰¹⁾.

44- ونددت الورقة المشتركة 23 بالافتقار إلى الحد الأدنى من الهياكل الأساسية في الأحياء الفقيرة مثل المياه المعالجة، والكهرباء، والصرف الصحي، والسكن اللائق⁽¹⁰²⁾.

الحق في الصحة

45- ألفت الورقة المشتركة 12 الضوء على الانتكاسات الكبيرة التي لحقت بالحق في الصحة منذ الاستعراض الدوري الشامل السابق⁽¹⁰³⁾. ونتيجة لذلك، ازدادت وفيات الرضع والأمهات⁽¹⁰⁴⁾. وشددت الورقة المشتركة 12 على التخفيض في مخصصات الصحة في قانون الميزانية السنوية، وانتهاء برنامج "Mais Médicos" والاستعاضة عنه ببرنامج "Médicos pelo Brasil" بيد أنه لم ينفذ⁽¹⁰⁵⁾.

46- وأشارت الورقتان المشتركتان 1 و12 إلى أن الحكومة شجعت على تفكيك سياسات الوقاية والرعاية ووقف البرامج المخصصة للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وأوصت بإنشاء و/أو توسيع و/أو تعزيز العيادات الخارجية المتخصصة في مجال الصحة المتكاملة للسكان من مغايري الهوية الجنسية⁽¹⁰⁶⁾.

47- وأعربت المقررة الخاصة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء ارتفاع أعداد العدوى والوفيات الناجمة عن جائحة كوفيد-19⁽¹⁰⁷⁾. ونددت الورقة المشتركة 12 بأن الحكومة غير قادرة على تخصيص الموارد التي سيق الالتزام بها بشكل صحيح استجابة لجائحة كوفيد-19⁽¹⁰⁸⁾. وذكرت الورقة المشتركة 3 أن حالات الفعل أو الامتناع عن الفعل من جانب الحكومة ساهمت في جعل تأثير كوفيد-19 أسوأ وأدت إلى عدد هائل من الوفيات⁽¹⁰⁹⁾. وذكرت الورقتان المشتركتان 9 و14 أن نسبة الوفيات بين السكان الأصليين من جراء مرض فيروس

كوفيد-19 كانت أعلى بكثير مقارنة بما كانت عليه بين السكان من غير الشعوب الأصلية⁽¹¹⁰⁾. وذكرت لجنة حماية الصحفيين أن الصحفيين الذين كانوا يغطون الجائحة تعرضوا للمضايقة والاعتداء⁽¹¹¹⁾.

48- وأفادت عدة ورقات معلومات عن حدوث انتكاسات في خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، ولا سيما فيما يتعلق بالإجهاض القانوني في ظل تخفيض مخصصات الميزانية، وتشويه سمعة ممارسي المهن الطبية تشويهاً صريحاً وتكتيكات منها اضطهادهم، واستئناف النقاش بشأن مسألة الطفل الذي لم يولد بعد، ونشر معلومات مضللة متعمدة⁽¹¹²⁾. وألقت منظمة كريولا والمعهد الكاثوليكي للأسرة وحقوق الإنسان الضوء على أن تجريم الإجهاض هو أحد الأسباب الرئيسية لوفيات الأمهات في البرازيل⁽¹¹³⁾. وأوصت الورقة المشتركة 20 ومنظمة هيومان رايتس ووتش بضمان حصول الجميع على خدمات الإجهاض القانوني⁽¹¹⁴⁾. وأوصت منظمة كريولا بكفالة الحصول على خدمات الصحة الإنجابية⁽¹¹⁵⁾.

49- وشددت الورقة المشتركة 12 على أن الجائحة برهنت على اعتماد البلد على المدخلات والأدوية المستوردة، نتيجة لسنوات من تفكيك صناعة المستحضرات الصيدلانية مما أثر على إمدادات الأدوية لعلاج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والجذام⁽¹¹⁶⁾. وأشارت الورقة المشتركة 1 إلى أن المثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملتي صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى المودعين في نظام السجون يعانون من عدم إمكانية الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما الصحة العقلية والجنسية، وأن الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يعانون أيضاً من توقف تناول العقاقير المضادة للفيروسات العكوسة⁽¹¹⁷⁾.

50- ونددت الورقة المشتركة 9 بأن الرعاية الصحية للشعوب الأصلية قد ساءت منذ عام 2017⁽¹¹⁸⁾. ونددت الورقتان المشتركتان 28 و29 بتفكيك مقاطعات الصرف الصحي الخاصة للشعوب الأصلية وأوصتا بكفالة حصول الشعوب الأصلية على المرافق الصحية الملائمة ثقافياً⁽¹¹⁹⁾.

الحق في التعليم

51- شددت منظمة Broken Chalk على أن التعليم يعتبر ترفاً بسبب ارتفاع رسوم امتحانات الالتحاق بالجامعات، وألقت الضوء على التفاوت بين المناطق الحضرية والريفية من حيث التعليم⁽¹²⁰⁾. وأوصت بوضع سياسة تعليمية وطنية، والاستثمار بقدر كبير في قطاع التعليم⁽¹²¹⁾. وشددت أيضاً على أثر العنف على التعليم وأوصت بفتح مدارس على مقربة من الأحياء الفقيرة وتقديم المشورة النفسية للأطفال الذين يعيشون هناك⁽¹²²⁾.

52- وأفادت عدة ورقات معلومات بتعسر إمكانية الحصول على الحق في التعليم أثناء الجائحة، بسبب قلة التخطيط والهيكلية التي عانت منها السياسات المعتمدة للاستجابة لها، مما أدى إلى تفاقم سوء أوضاع الفئات الأكثر ضعفاً بسبب محدودية سبل الوصول إلى الإنترنت⁽¹²³⁾. ونددت الورقة المشتركة 12 باستخدام الحكومة حق النقض ضد مشروع القانون الذي من شأنه تخصيص موارد للولايات والبلديات لضمان الوصول المجاني إلى الإنترنت⁽¹²⁴⁾. وأشارت الورقة المشتركة 47 إلى أن مشروع قانون التعليم المنزلي الذي ينظر فيه المؤتمر الوطني يتعارض مع خطة التعليم الوطنية ومختلف توصيات الأمم المتحدة⁽¹²⁵⁾. وأكد معهد التنمية وحقوق الإنسان عدم اهتمام الدولة بالتعليم المنصف⁽¹²⁶⁾.

53- ونددت منظمة "أكاديميون في خطر" بالتهديدات التي تتعرض لها الحرية الأكاديمية والاستقلالية المؤسسية، حيث يواجه فرادى الأكاديميين ضغوطاً مباشرة، وتقابل الاحتجاجات الطلابية بالعنف والسجن، فضلاً عن استخدام السلطة التنفيذية للسيطرة على عدد من مؤسسات التعليم العالي⁽¹²⁷⁾. وأوصت المنظمة بالامتناع عن الاعتداء المباشر أو غير المباشر على التعبير الأكاديمي وصياغة

تشريعات تنفيذية لحماية الحرية الأكاديمية⁽¹²⁸⁾. وأوصت الورقة المشتركة 42 بتنظيم نظام التعليم الوطني، والنظام الوطني لتقييم التعليم الأساسي، و”تكلفة جودة الطالب“،⁽¹²⁹⁾.

الحقوق الثقافية

54- نددت الورقة المشتركة 14 بأن السكان الأصليين يعانون من انتهاكات لحقوقهم الثقافية نتيجة للتعددين، وقطع الأشجار، والاستيلاء على الأراضي، وإزالة الغابات في ظل تأثير النساء والأطفال بصورة خاصة⁽¹³⁰⁾.

التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

55- ألفت الورقة المشتركة 16 الضوء على تدهور حالة حقوق الإنسان في الأونة الأخيرة، ولا سيما فيما يتعلق بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، وحقوق الشعوب الأصلية، ومجتمعات الكويلومبوليا وغيرها من الفئات. وارتبط ذلك أساساً بالصناعات الاستخراجية والتعدينية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القوانين والتدابير التي اعتمدت مؤخراً أو تلك الخاضعة للدراسة أضفت طابعاً مؤسسياً على إجراءات الترخيص الأقل تقييداً وأكثر تساهلاً وتبسيطاً لصالح الصناعات الاستخراجية⁽¹³¹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 16 بالامتناع عن اعتماد قوانين ولوائح بيئية رجعية، وعكس مسار تلك السياسات التي تدعم الترخيص البيئي المترخي، واتخاذ جميع التدابير اللازمة للسيطرة على التعددين غير القانوني⁽¹³²⁾. وأوصت الورقات المشتركة 31 و38 و41 بوضع خطة وطنية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان بمشاركة المجتمع المدني⁽¹³³⁾.

56- ونددت ورقات عديدة بأن إزالة الغابات قد ازدادت منذ عام 2018 بمعدلات هائلة لا سيما في المناطق المحمية/أراضي السكان الأصليين في الأمازون وأن المشكلة تفاقت بعد التخلي عن خطة العمل لمنع ومكافحة إزالة غابات الأمازون في عام 2019⁽¹³⁴⁾. وألفت منظمة العفو الدولية الضوء على تزايد الغزوات والاستغلال غير القانوني والأضرار التي لحقت بأراضي الشعوب الأصلية أيضاً⁽¹³⁵⁾. ونددت الورقات المشتركة 7 و9 و28 بأن إجراءات فرض العقوبات، بما فيها ”عمليات التفتيش البيئي“ التي يضطلع بها المعهد البرازيلي للبيئة والموارد الطبيعية المتجددة قد تم تقليصها بشكل كبير منذ عام 2019، وبأن عدد ”إشعارات المخالفات“ انخفض أيضاً، كما تراجع ”إجراءات فرض العقوبات“ بشكل حاد أو تم تعليقها⁽¹³⁶⁾. وأوصت الورقة المشتركة 7 بحظر أي إزالة للغابات في الأمازون لمدة خمس سنوات على الأقل، ونشر تقرير سنوي عن تنفيذ إجراءات التخفيف من آثار تغير المناخ واستئناف إجراءات العقوبات الخاصة بالمعهد البرازيلي للبيئة والموارد الطبيعية المتجددة⁽¹³⁷⁾. وذكرت الورقة المشتركة 7 ضرورة إعادة تنشيط عمليات صندوق الأمازون على الفور وإلغاء تجميد أمواله⁽¹³⁸⁾.

57- وشددت الورقة المشتركة 8 على أن البرازيل لم تتخذ التدابير اللازمة لإصلاح الأضرار الناجمة عن فشل سدّي حجز المخلفات ماريانا وبرومادينيو لا سيما فيما يتعلق بعدم التكرار، والمساءلة، وجبر الضرر للضحايا⁽¹³⁹⁾. كما أعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن قلقها البالغ إزاء المساءة الإنسانية والبيئية والعمالية الناجمة عن كسر أحد السدود في برومادينيو ودعت إلى تقديم جبر شامل للضحايا⁽¹⁴⁰⁾. وألفت رابطة المعونة المسيحية الضوء على تأثير برومادينيو على حق المرأة في المياه، وحياة خالية من العنف والتمييز، وفي العمل اللائق والدخل والصحة⁽¹⁴¹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 16 بمكافحة الإفلات من العقاب ومساءلة الشركات عن المخالفات من خلال إقامة إجراءات جنائية ومدنية وإدارية مستقلة ومحايدة⁽¹⁴²⁾.

2- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

النساء

58- ذكر المجلس الاستشاري الأنغليكاني أن حقوق المرأة، ولا سيما الحقوق الجنسية والإنجابية، قد تعرضت لهجوم شديد⁽¹⁴³⁾. ونددت عدة ورقات معلومات بتخفيض مخصصات الميزانية المتعلقة

بالسياسات العامة الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة في عام 2021⁽¹⁴⁴⁾. وأفاد العديد من ورقات المعلومات عن إخفاق الحكومة في كفالة صحة المرأة خلال جائحة كوفيد-19⁽¹⁴⁵⁾.

59- وعلى الرغم من وجود قانون مرجعي للحماية (قانون ماريا دا بينيا)، فقد تزايدت حالات العنف ضد المرأة في البرازيل مع غياب الجدية في سير الإجراءات القضائية. وألقت عدة ورقات معلومات الضوء على تصاعد العنف المنزلي والجنسي ضد المرأة في السنوات الأخيرة، ولا سيما النساء الفقيرات ومغايرات الهوية الجنسية والمنحدرات من أصل أفريقي، وتفاقمه بسبب جائحة كوفيد-19⁽¹⁴⁶⁾. وأكدت الورقة المشتركة 27 على زيادة العنف ضد النساء المرشحات للمناصب السياسية⁽¹⁴⁷⁾. وأوصت الورقة المشتركة 48 بالتصدي للعنف ضد المرأة في مجال السياسة⁽¹⁴⁸⁾.

60- وأعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن بالغ قلقها إزاء الانتشار المفزع لعمليات قتل النساء بدافع جنساني، ودعت البرازيل إلى تنفيذ استراتيجيات شاملة لمنع تلك الأفعال، والوفاء بالتزامها بالتحقيق مع المسؤولين عنها ومقاضاتهم وإدانتهم، وتقديم الحماية والجبر للضحايا⁽¹⁴⁹⁾. وقدمت منظمة العفو الدولية توصية مماثلة⁽¹⁵⁰⁾.

61- وأشارت عدة تقارير إلى التفسير في الإبلاغ عن حوادث العنف ضد المرأة بسبب الخوف والتهديدات والإكراه، والتغييرات المؤسسية، ووضع تشريعات جديدة⁽¹⁵¹⁾.

الأطفال

62- أبلغت الورقة المشتركة 32 عن وقوع عنف هيكلي ومعهم في مراكز احتجاز الأحداث. وشددت الورقة المشتركة 32 على أن الشباب السود والفقراء يُستهدفون بشكل غير متناسب من خلال عمليات التجريم والإعدام بإجراءات موجزة. وأوصت بوضع حد فوري لهذه الممارسات والتحقيق بفعالية في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان⁽¹⁵²⁾.

63- وحذرت الورقة المشتركة 43 من أحد مقترحات التعديل القانوني، إذ يهدف إلى خفض سن المسؤولية الجنائية إلى 14 عاماً⁽¹⁵³⁾.

الأشخاص ذوي الإعاقة

64- أبلغت منظمة هيومن رايتس ووتش عن حالات الآلاف من الأطفال والبالغين ذوي الإعاقة الذين عاشوا في مؤسسات الرعاية بين عامي 2016 و2018 ويزعم أنهم عانوا من انتهاكات. وفي نيسان/أبريل 2021، طلب المجلس الوطني للمدعين العامين من المدعين العامين إجراء عمليات تفتيش سنوية لمؤسسات رعاية البالغين من ذوي الإعاقة واتخاذ إجراءات قانونية ضد المؤسسات التي ترتكب انتهاكات. غير أن هذا القرار لم يشمل مؤسسات رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة التي يديرها نظام الصحة العامة. وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بوضع خطة للتخلص تدريجياً من استخدام مؤسسات الرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة ووضع حد للانتهاكات⁽¹⁵⁴⁾.

65- وشددت الورقة المشتركة 49 على أن المرسوم المنشئ للسياسة الوطنية للتعليم الخاص يشكل انتكاسة في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لأنه ينشئ نظاماً تعليمياً منفصلاً للأطفال ذوي الإعاقة⁽¹⁵⁵⁾.

الشعوب الأصلية والأقليات

66- ذكرت الورقة المشتركة 5 أنه لم يتم تنفيذ أي من التوصيات المقدمة إلى البرازيل بشأن حقوق الشعوب الأصلية في دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة بل أن العديد منها شهد تراجعاً حاداً⁽¹⁵⁶⁾.

67- وذكرت الورقتان المشتركتان 14 و16 أن التعدين وقطع الأشجار والاستيلاء على الأراضي وإزالة الغابات أعمال تنتهك حقوق الشعوب الأصلية في الصحة والغذاء والمياه، وتؤثر بصورة خاصة على النساء والأطفال⁽¹⁵⁷⁾. وذكرت عدة ورقات ومعلومات وقوع حالات تسمم بالزئبق وغيره من الملوثات الناشئة عن الصناعات الاستخراجية غير المشروعة وأثرها على النساء والأطفال⁽¹⁵⁸⁾. وحثت الورقتان المشتركتان 14 و28 الحكومة على الوقف الفوري لأنشطة التعدين وإزالة الغابات في أراضي السكان الأصليين وإجلاء عمال المناجم غير القانونيين⁽¹⁵⁹⁾.

68- وأعربت ورقات ومعلومات عديدة عن القلق إزاء تزايد العنف في المناطق الريفية وقتل السكان الأصليين في نزاعات متصلة بالأراضي⁽¹⁶⁰⁾. وأبرزت عدة تقارير أن مسؤولي الحكومة يدلون بخطابات علنية ضد الشعوب الأصلية، ومن ثم يرفعون زيادة غزو أراضي الشعوب الأصلية من جانب عمال المناجم غير القانونيين، والمستولين على الأراضي، وقاطعي الأشجار، ومربي الماشية، مما يزيد من العنف ضد الشعوب الأصلية⁽¹⁶¹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 29 بفرض عقوبات على أفعال التمييز والتحرير على العنف على أساس التوجه الجنسي والعرق والأصل العرقي، التي ترتكبها أي جهة بما فيها السلطات العامة⁽¹⁶²⁾.

69- ونددت ورقات ومعلومات عديدة بالأداء الضعيف للبرازيل في مجال ترسيم حدود أراضي الشعوب الأصلية ومحاولات إضعاف المؤسسة الوطنية للسكان الأصليين وصياغة تشريعات مثيرة للجدل من شأنها أن تلحق ضرراً هائلاً بالغابات المطيرة⁽¹⁶³⁾. ونددت الورقة المشتركة 14 باستخدام حق النقض الرئاسي على ميزانية عام 2022 لما يتعلق بتنظيم أراضي السكان الأصليين وترسيمها وتفتيشها⁽¹⁶⁴⁾. وأوصت عدة ورقات ومعلومات باستئناف برنامج ترسيم الحدود، واعتماد خطة ذات أهداف ومعالم وموارد ملموسة للتعجيل بعمليات ترسيم حدود الأراضي للسكان الأصليين ومجتمعات الكويلومبولوا واستكمالها، ومكافحة إزالة الغابات⁽¹⁶⁵⁾. وأوصت أيضاً بتعزيز الوكالات البيئية ووكالات الشعوب الأصلية وإنشاء دوريات في أقاليم الشعوب الأصلية والمناطق المحمية بيئياً⁽¹⁶⁶⁾ واستئناف آليات المشاركة الاجتماعية للشعوب الأصلية في عملية صنع السياسات⁽¹⁶⁷⁾. وأوصت الورقة المشتركة 7 بوقف أي تغييرات تشريعية وتدابير قانونية جديدة من شأنها تيسير عمليات إزالة الغابات، أو السماح بالاستيلاء الخاص على الأراضي العامة، أو تقليص حدود أراضي الشعوب الأصلية التي سبق ترسيمها⁽¹⁶⁸⁾. وأوصت الورقة المشتركة 11 بتعزيز آلية أوامر عدم التعرض للأراضي إلى أن تكتمل عمليات ترسيم الحدود⁽¹⁶⁹⁾.

70- وأعربت عدة ورقات ومعلومات عن قلق إزاء الأطروحة القانونية المتمثلة في "الإطار المؤقت"، (*marco temporal*) التي لا تأذن لجماعات الشعوب الأصلية بترسيم حدود الأراضي إلا إذا ادعت الجماعة أنها كانت تمتلك الأرض وقت صدور الدستور الاتحادي البرازيلي (5 تشرين الأول/أكتوبر 1988) وغيره من مشاريع القوانين التي تهدد سلامة الشعوب الأصلية وتنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽¹⁷⁰⁾. وأوصت الورقة المشتركة 16 بالامتناع عن التوقيع على مشروع القانون المتعلق بالإطار المؤقت⁽¹⁷¹⁾.

71- وأبلغت الورقتان المشتركتان 35 و44 وجمعية الشعوب المعرضة للخطر عن أنه جاري إخماد أو إضعاف آليات المشاركة، بما في ذلك المجلس الوطني لسياسات الشعوب الأصلية، ومنتدى رؤساء مجالس المقاطعات الصحية للشعوب الأصلية، والسياسة الوطنية للمشاركة الاجتماعية، والمجلس الوطني للبيئة، وأكثر من 700 هيئة جماعية⁽¹⁷²⁾.

72- وأعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء القيود المحتمل أن تفرض على مجتمعات الكويلومبولوا من خلال الإجراءات القضائية التي تخلق حالة من عدم اليقين القانوني فيما يتعلق بفرص وصولها إلى أراضيها وممارسة أسلوب حياتها⁽¹⁷³⁾. وذكرت الورقة المشتركة 12 أن الشعوب الأصلية ومجتمعات الكويلومبولوا قد تأثرتا بشكل خاص بالتخفيضات الكبيرة التي جرت في البرامج الخاصة للحد من الفقر والضعف الاجتماعي⁽¹⁷⁴⁾.

73- ونددت ورقات معلومات عديدة بوقوع أكثر من انتهاك لحق الشعوب الأصلية ومجتمعات الكويلومبولو والمجتمعات المحلية التقليدية في الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة⁽¹⁷⁵⁾. وأوصت عدة تقارير برفض تقديم أي مقترح تشريعي أو تنفيذي من شأنه أن يقوض الحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة⁽¹⁷⁶⁾، وأوصت الورقة المشتركة 35 وجمعية الشعوب المعرضة للخطر بالاعتراف بالتزام الدولة بالتشاور مع الشعوب والمجتمعات المحلية التقليدية فيما يتعلق بالحق في التشاور الحر والمسبق والمستنير⁽¹⁷⁷⁾. وألقت الورقة المشتركة 35 الضوء على أهمية بروتوكولات المجتمعات المحلية المستقلة للتشاور المسبق والحر والمستنير وأوصت بالاعتراف بصحة استخدام هذه الأدوات لعمليات التشاور المسبق⁽¹⁷⁸⁾.

74- وأعربت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء المذبحة المزعومة للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية أو في حالة اتصال بدائي في منطقة الأمازون في سياق تزايد عمليات التوغل والعنف ضد هذه المجتمعات⁽¹⁷⁹⁾. ودعت ورقات معلومات عديدة البرازيل إلى منح حماية خاصة لشعبي يانوامي وموندوروكو الأصليين⁽¹⁸⁰⁾، وأوصت الورقة المشتركة 28 بضمان المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد هاتين الفئتين⁽¹⁸¹⁾.

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

75- ذكرت عدة ورقات معلومات وجود انتهاكات كبيرة في مجال حماية حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، وأنه جرى تقليص صلاحيات الوكالات الحكومية المسؤولة عن سياسات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، بل القضاء عليها⁽¹⁸²⁾. وذكرت عدة ورقات معلومات أن هناك زيادة في خطاب المجموعات المعادية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى، بدعم من خطاب الحكومة⁽¹⁸³⁾. وذكرت مجموعة Conexao G أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، ولا سيما السود والسكان الأصليين وسكان الأحياء الفقيرة منهم، يعاملون بصورة منهجية كمواطنين من الدرجة الثانية ويواجهون انتهاكات لحقهم في اللجوء إلى القضاء⁽¹⁸⁴⁾.

76- وذكرت عدة ورقات معلومات أن البرازيل تتصدر الترتيب العالمي لوفيات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى، وألقت الضوء على قابلية التضرر الشديدة التي يتسم بها الأشخاص المتحولون جنسياً المنحدرون من أصل أفريقي. وأوصت الورقتان المشتركتان I و37 بكفالة تنفيذ قرار المحكمة العليا في البرازيل بشأن تجريم كراهية المثلية الجنسية وكراهية مغايري الهوية الجنسانية⁽¹⁸⁵⁾. وأوصت الورقة المشتركة I بوضع وتنفيذ خطة تشغيلية موحدة لتوجيه المساعدة المقدمة إلى مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى ووضع مبادئ توجيهية للاعتراف بالجرائم بدافع الكراهية⁽¹⁸⁶⁾. وأوصت منظمة العفو الدولية بإنشاء آلية لحماية أفراد مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين من جميع أشكال العنف والتمييز⁽¹⁸⁷⁾. وأوصت الورقة المشتركة 37 بإنشاء أقسام شرطة متخصصة في الجرائم القائمة على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية⁽¹⁸⁸⁾.

77- وأشارت عدة تقارير إلى أن مسؤولية العنف ضد أفراد مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملو صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية

وأفراد الفئات الجنسية الأخرى تقع على عاتق عناصر الأمن، وأوصت بوضع بروتوكولات للشرطة للتصدي لهذا العنف وإرشاد عناصر الأمن العام بشأن الرعاية والنهج الصحيحين للتعامل معهم⁽¹⁸⁹⁾. وأوصت الورقة المشتركة 49 بتحسين سبل الإبلاغ عن حالات العنف ضد مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسية الأخرى، وتنظيمها⁽¹⁹⁰⁾. ووفقاً لمجموعة Conexao G، تتعرض الغالبية العظمى من أفراد مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في الأحياء الفقيرة لابتزاز أفراد الشرطة حتى لا يتم نقلهم إلى قسم الشرطة حيث زعمت نساء من مغايرات الهوية الجنسية أنهن تعرضن للاغتصاب على يد ضباط الشرطة ولم يبلغن عن مثل تلك الانتهاكات خوفاً من الانتقام⁽¹⁹¹⁾.

78- وأفادت الورقات المشتركة 1 و15 و37 بعدم وجود تشريعات بشأن الهوية الجنسية والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين، فضلاً عن وجود مقاومة للاعتراف بالعنف القائم على الهوية الجنسية والتوجه الجنسي⁽¹⁹²⁾. وأوصت الورقة المشتركة 37 باعتماد قانون ضد التمييز القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية⁽¹⁹³⁾.

79- وأوصت الورقة المشتركة 1 بإدراج مواضيع تتعلق بالتربية الجنسية الشاملة والتسامح مع التنوع في المناهج المدرسية ومواجهة رهاب المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية في التعليم⁽¹⁹⁴⁾.

80- وألقت الورقة المشتركة 21 الضوء على وضع المثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين المحرومين من حريتهم وأوصت بوضع قوانين على صعيد الاتحاد والولايات لتنظيم وتوحيد المعاملة الجنائية التي يتلقونها⁽¹⁹⁵⁾.

المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء

81- رحبت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان باعتماد القانون الجديد بشأن الهجرة في البرازيل في عام 2017⁽¹⁹⁶⁾.

82- ونددت الورقة المشتركة 36 بنشر البرازيل سلسلة من 37 لائحة إدارية من شأنها وضع قيود على الدخول إلى البلد، بحجة احتواء جائحة كوفيد-19، مما انتهك الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية⁽¹⁹⁷⁾. وأوصت بإلغاء هذه الجزاءات غير القانونية ووضع سياسة وطنية بشأن الهجرة واللجوء وانعدام الجنسية⁽¹⁹⁸⁾.

83- وذكرت الورقة المشتركة 36 أنه على الرغم من أن الحق في الصحة منصوص عليه دستورياً في البرازيل لجميع الأشخاص الموجودين في الأراضي الوطنية، فإن الحواجز السلوكية والبيروقراطية تمنع المهاجرين من الحصول على قدر كافٍ من خدمات الصحة العامة⁽¹⁹⁹⁾.

Notes

¹ The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org.

Civil society

Individual submissions:

AI	Amnesty International. London (United Kingdom);
ACC	Anglican Consultative Council. London (United Kingdom);
APG-XXIII	Associazione Comunita Papa Giovanni XXVIII. Geneve (Switzerland);
BCN	Broken Chalk. Amsterdam (Netherlands);
CBDDH	Comitê Brasileiro de Defensoras e Defensores de Direitos Humanos. Rio de Janeiro (Brazil);

C-FAM	Center for Family and Human Rights. New York (United States of America);
Christian Aid	Christian Aid. London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
CONEXAO G	Conexão G, Grupo LGBT nas favelas. Rio de Janeiro (Brazil);
CPJ	Committee to Protect Journalists. New York, (United States of America);
CRIOLA	Criola. Rio de Janeiro (Brazil);
ECLJ	European Centre for Law and Justice. Strasbourg (France);
HRW	Human Rights Watch. Geneva (Switzerland);
IBRAT	Instituto Brasileiro das Transmasculinidades. Fortaleza Cear'a (Brazil);
ICAN	International Campaign to Abolish Nuclear Weapons. Geneva (Switzerland);
IDDH	Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos. Joinville (Brazil);
IMF	Instituto Marielle Franco. Rio de Janeiro (Brazil);
RJBF	Renata Juliana Faé Barp. Florianópolis (Brazil);
SAR	Scholars at Risk Network. New York (United States of America);
STP CH	Society for Threatened Peoples Switzerland. Ostermundigen (Switzerland).

Joint submissions:

JS1	Joint submission 1 submitted by: Associação Brasileira de Lesbicas, Gays, Bissexuais, Travestis, Transexuais e Intersexos (ABGLT), and Associação Nacional de Travesti e Transexuais. Curitiba (Brazil);
JS2	Joint submission 2 submitted by: Access Now, and Data Privacy Brasil Research Association. New York (United States of America);
JS3	Joint submission 3 submitted by: Articulação para o Monitoramento dos Direitos Humanos no Brasil; Movimento Nacional de Direitos Humanos; Processo de Articulação e Diálogo; Fórum Ecumênico Act Brasil; Centro de Educação e Assessoramento Popular. Porto Alegre (Brazil);
JS4	Joint submission 4 submitted by: Association for Progressive Communications (APC); ARTIGO 19 Brasil e América do Sul; Derechos Digitales; Intervezes – Coletivo Brasil de Comunicação Social. Johannesburg (South Africa);
JS5	Joint submission 5 submitted by: Articulation of Indigenous Peoples of Brazil (APIB); Articulation of Indigenous Peoples of the Northeast, Minas Gerais and Espírito Santo (APOINME); Terena People Council; Articulation of Indigenous Peoples of the Southeast (ARPINSUDESTE); Articulation of Indigenous Peoples of the South (ARPINSUL); Grand Assembly of Guarani Kaiowá Peoples (ATY GUASU); Coordination of the Indigenous Organisations of Brazilian Amazonia (COIAB); Guarani Yvyrupa Commission. São Paulo (Brazil);
JS6	Joint submission 6 submitted by: Articulation of Indigenous Peoples of Brazil; Articulation of Indigenous Peoples of the Northeast, Minas Gerais and Espírito Santo (APOINME); Terena People Council; Articulation of Indigenous Peoples of the Southeast (ARPINSUDESTE); Articulation of Indigenous Peoples of the South (ARPINSUL); Grand Assembly of Guarani Kaiowá Peoples (ATY GUASU); Coordination of the Indigenous Organisations of Brazilian Amazonia (COIAB); Guarani Yvyrupa Commission. São Paulo (Brazil);
JS7	Joint submission 7 submitted by: Articulação dos Povos Indígenas do Brasil (APIB); Conectas Direitos Humanos; Instituto Socioambiental (ISA); Laboratório do Observatório do Clima (OC); WWF Brasil. Brasília (Brazil);
JS8	Joint submission 8 submitted by: Associação dos familiares de vítimas e atingidos pelo rompimento da barragem of Córrego do Feijão em Brumadinho; Comssão dos Atingidos pela Barragem de Fundão em Mariana; Cáritas Brasileira Regional Minas Gerais; Movimento pelas Serras e Águas de Minas; Região Episcopal Nossa Senhora do Rosário; Conectas Direitos Humanos. Belo Horizonte (Brazil);
JS9	Joint submission 9 submitted by: Conselho Indigenista Missionário (CIMI); Juízes para a Democracia. Brasília (Brazil);
JS10	Joint submission 10 submitted by: World Alliance for Citizen Participation (CIVICUS); Instituto Igarapé. Johannesburg (South Africa);
JS11	Joint submission 11 submitted by: Survival International (SI); Coordination of Indigenous Organisations of Brazilian Amazonia

- (COIAB); Observatório dos Direitos Humanos dos Povos Indígenas Isolados e de Recente Contato (OPI). London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
- JS 12 **Joint submission 12 submitted by:** Associação Brasileira Interdisciplinar de AIDS (ABIA); Articulação para o Monitoramento dos Direitos Humanos (AMDH); Centro de Educação e Assessoramento Popular (CEAP); Comitê Latino-americano e do Caribe para a Defesa dos Direitos das Mulheres (CLADEM) Brasil; Gestos (soropositividade, comunicação, gênero); Movimento Nacional de Reintegração das Pessoas Atingidas pela Hanseníase (MORHAN); Themis – Gênero, Justiça e Direitos Humanos. Joinville, (Brazil);
- JS 13 **Joint submission 13 submitted by:** Coalizão Negra por Direitos; Conectas Direitos Humanos. São Paulo (Brazil);
- JS 14 **Joint Submission 14 submitted by:** Cultural Survival (CS), Comunidades Quilombola Morro dos Macacos; Munduruku Takura Community; Uka Institute; Munduruku institute. Brasília (Brazil);
- JS 15 **Joint Submission 15 submitted by:** Distrito Drag; Associação Ceilandense de Lésbicas, Gays, Bissexuais, Travestis e Transexuais (ACLGBTDF); Associação Casa das Águas; Associação Nacional dos Lésbicas, Gays, Bissexuais, Travestis, Transexuais e Intersexuais (ABGLT); Associação Nacional de Travestis e Transexuais (ANTRA); Instituto Brasileiro de Transmasculinidades (IBRAT); Instituto Social Fonte de Luz; Liberdade, Igualdade e Fraternidade (INPDH); Jovens Unidos por Direitos Humanos (JUDIHDRF); Ile Alaketu Ogodo Ase Iponda; Ile Ase Oba Oju Ina; Ile Axe Oyá Bagan; Instituto Cultura, Arte e memória LGBT; Instituto Nacional de Direitos Humanos 17 de Abril; Instituto de Estudos Socioeconômicos; Sociedade Maranhense de Direitos Humanos; Tenda Espírita Vovô Pedro de Angola; União das Paradas do orgulho LGBT do Distrito Federal (UPLGBT/DF); Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos (IDDH);
- JS 16 **Joint Submission 16 submitted by:** Central Única dos Trabalhadores (CUT); Comissão Especial de Ecologia Integral e Mineração (CEEM); Comitê Nacional em Defesa dos Territórios Frente à Mineração (CNDTM);, O Grupo Política, Economia, Mineração, Ambiente e Sociedade (PoEMAS); Movimento pela Soberania Popular na Mineração (MAM); Nova Central Sindical de Trabalhadores; Rede Igrejas e Mineração; Serviço Interfranciscano de justiça, Paz e Ecologia (SINFRAJUPE); Franciscans International (FI). Geneva (Switzerland);
- JS 17 **Joint Submission 17 submitted by:** Instituto Pro Bono (IPB); Conectas Direitos Humanos; Associação de Amigos/as e familiares de presos/as (AMPARAR). São Paulo (Brazil);
- JS 18 **Joint Submission 18 submitted by:** The Agenda Nacional pelo Desencarceramento; Conectas Direitos Humanos; Justiça Global; The Pasotral Carrária Nacional (CNBB); The World Organization Against Torture (OMCT). São Paulo (Brazil);
- JS 19 **Joint Submission 19 submitted by:** Articulação dos Empregados Rurais de Minas Gerais (Adere-MG); Business & Human Rights Resource Centre; Conectas Direitos Humanos; OXFAM Brasil. Minas Gerais (Brazil);
- JS 20 **Joint Submission 20 submitted by:** Conectas Direitos Humanos, Sexuality Policy Watch (SPW); Católicas pelo Direito de Decidir (CDD); Nucleo de Direitos Humanos e Cidadania LGBT (NUH-UFGM); Instituto de Bioética (Anis); Associação Brasileira Interdisciplinar de AIDS (ABIA); Associação Casa das Águas; Associação Nacional dos Lésbicas, Gays, Bissexuais, Travestis, Transexuais e Intersexuais (ABGLT). São Paulo (Brazil);
- JS 21 **Joint Submission 21 submitted by:** Grupo de Trabalhos em Prevenção Posithivo; Gabinete de Assessoria Jurídica às Organizações Populares (GAJPO); Centro de Referência em Direitos Humanos Marcos Dionísio (CCHLA – UFRN); Instituto de Inclusão e Cidadania; Centro de Prevenção às Dependências; Movimento Nacional da Pop Rua; Ruas Museu; Rede Nacional de Travestis, Transexuais e Homens Trans, Vivendo e convivendo com o HIV (RNTTHP); Grupo Asa Branca de Criminologia; Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos (IDDH);

- JS 22 **Joint Submission 22 submitted by:** Instituto de Defesa do Direito de Defesa; Grupo de Estudos dos Novos Ilegalismos (GENI-UFF); Conectas Direitos Humanos; Iniciativa Direito à Memória e Justiça Racial; Instituto de Defesa de População Negra; Justiça Global. São Paulo (Brazil);
- JS 23 **Joint Submission 23 submitted by:** Instituto Água e Saneamento; instituto Direitos & Igualdade; Federação Brasileira de Associações de Bibliotecários e Instituições (FEBAB); Associação dos familiares e amigos dos presos e egressos do Estado do Rio de Janeiro (AFAPERJ); Coletiva Loka de Efavirenz; Instituto Nacional Lar do Sonhos; Casa de Artes e Culturas Percília Teles da Silva; instituto de Cultura e Consciência Negra Nelson Mandela. Rio de Janeiro (Brazil);
- JS 24 **Joint Submission 24 submitted by:** Conectas Direitos Humanos; Grupo de Estudos dos Novos Ilegalismos (GENI-UFF); Iniciativa Direito à Memória e Justiça Racial; Instituto de Defesa da População Negra; Justiça Global. Rio de Janeiro (Brazil);
- JS 25 **Joint Submission 25 submitted by:** Instituto Internazionale Maria Ausilatrice (IIMA); International Volunteerism Organization for Women, Education, Development (VIDES International); Asociación Nacional de Educación Católica de Brasil (ANEC); Red Salesiana Brasil (RSB). Veyrier (Switzerland);
- JS 26 **Joint Submission 26 submitted by:** Coordination of the organisations and articulations of indigenous peoples of Maranhão (COAPIMA); Society, Population and Nature Institute (ISPN); Indigenist Work Centre (CTI); Wyty-Cate association of the Timbira Peoples of Maranhão and Tocantins. Brasília (Brazil);
- JS 27 **Joint Submission 27 submitted by:** Justiça Global; Instituto Marielle Franco; Terra de Direitos. Curitiba (Brazil);
- JS 28 **Joint Submission 28 submitted by:** Hutukara Associação Yanomami (HAY); Associação Wanassedume Ye'kwana; Associação Floresta Protegida; Instituto Kabu; instituto Raoni; Associação Indígena Pariri; Associação Da'uk; Instituto Socioambiental (ISA); Rede de Cooperação Amazônica (RCA); Survival international; The Right Livelihood Foundation. Brasília (Brazil);
- JS 29 **Joint Submission 29 submitted by:** Religious of the Sacred Heart of Mary; Congregations of St. Joseph; Fondazione PROCLADE Internazionale (ONLUS). New York (United States of America);
- JS 30 **Joint Submission 30 submitted by:** National Institute of Human Rights of the Homeless Population (INRua); Conectas Direitos Humanos. São Paulo (Brazil);
- JS 31 **Joint Submission 31 submitted by:** No Peace Without Justices (NPWJ); Institute of Man and Environment of the Amazon (Imazon); Instituto de Pesquisa Ambiental da Amazônia (IPAM); O Mundo Que Queremos Institute; Seja Legal com a Amazônia (Be Legal with the Amazon); Amigos da Terra – Amazônia Brasileira. Rome (Italy);
- JS 32 **Joint Submission 32 submitted by:** World Organization Against Torture (OMCT); Gabinete de Assessoria Jurídica às Organizações Populares (GAJOP); Coalition for Socioeducation. Geneva (Switzerland);
- JS 33 **Joint Submission 33 submitted by:** Artigo 19; Conectas Direitos Humanos. São Paulo (Brazil);
- JS 34 **Joint Submission 34 submitted by:** Privacy International (PI); Derechos Digitales. London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
- JS 35 **Joint Submission 35 submitted by:** Articulação dos Povos Indígenas do Brasil (APIB); Coordenação Nacional de Articulação das Comunidades Negras Rurais Quilombolas (CONAQ); Rede Povos e Comunidades Tradicionais (PCTs); Rede Cerrado; Rede de Cooperação Amazônica (RCA). Dourados MS (Brazil);
- JS 36 **Joint Submission 36 submitted by:** Cáritas Arquidiocesana do Rio de Janeiro; Cáritas Arquidiocesana de São Paulo; Cáritas Brasileira; Cáritas Regional Nordeste 2; Cáritas Regional Paraná; Centro de Atendimento ao Migrante; Centro de Direitos Humanos e Cidadania do Imigrante; Conectas Direitos Humanos; Defensoria Pública da União; Instituto Migrações e Direitos Humanos; Grupo de Pesquisa; Ensino e Extensão Direitos Humanos e Mobilidade Humana Internacional (MIGRAIDH);

- Missão Paz. São Paulo (Brazil);
- JS 37 **Joint Submission 37 submitted by:** Grupo de Advogados Pela Diversidade Sexual e de Gênero (GADvS); Red de Litigantes LGBT de las Americas; Sexual Rights Initiative (SRI); AKAHATÁ Equipo de Trabajo en Sexualidades y Géneros; SYNERGÍA initiatives for human rights. Buenos Aires (Argentina);
- JS 38 **Joint Submission 38 submitted by:** Universiteit Antwerpen SustJustice Legal Clinic (UA); Movimento Xingu Vivo Para Sempre (MXV); Society for Threatened People (STP); Amazon Watch; Asociación Interamericana para la Defensa del Ambiente (AIDA); Mining Watch Canada; Centre for the Political Economy of Labour at University of Strathclyde; Rettet den Regenwald e.V./Salva la Selva; Earthworks. Antwerp (Belgium);
- JS 39 **Joint Submission 39 submitted by:** The UPR Project at BCU; Universidade Federal Fluminense; The Universidade Estácio de Sá. Brasília (Brazil);
- JS 40 **Joint Submission 40 submitted by:** Movimento Nacional de Direitos Humanos (MNDH Brasil); Artigo 19; Fórum Ecumênico Act Brasil (FeACT); Justiça Global; Interoze; Movimento Nacional de Direitos Humanos (MNDH); Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 41 **Joint Submission 41 submitted by** Movimento dos Atingidos por Barragens (MAB); Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 42 **Joint Submission 42 submitted by:** Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos (IDDH); Campanha Nacional pelo Direito à Educação; Instituto da Mulher Negra (GELEDÉS); Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 43 **Joint Submission 43 submitted by:** Campanha Nacional pelo Direito à Educação; Articulação para o Monitoramento dos Direitos Humanos (AMDH); Instituto Brasileiro de Análises Sociais e Econômicas (IBASE); Movimento Nacional de Direitos Humanos (MNDH Brasil); Processo de Articulação e Diálogo Internacional (PAD); Organização de Direitos Humanos Projeto Legal; SOS Corpo – Instituto Feminista para a Democracia; UNISOL – Central de Cooperativas e Empreendimentos Solidários do Brasil; Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 44 **Joint Submission 44 submitted by:** Instituto de Pesquisa e Formação Indígena (IEPÉ); Rede de Cooperação Amazônica (RCA); Articulação dos Povos Indígenas do Brasil (APIB); Movimento dos Atingidos por Barragens (MAB); Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 45 **Joint Submission 45 submitted by:** Justiça Global; Conectas Direitos Humanos; Gabinete de Assessoria Jurídica às Organizações Populares (GAJOP); Instituto de Defesa do Direito de Defesa (IDDD); Movimento Nacional de Direitos Humanos (MNDH Brasil); Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 46 **Joint Submission 46 submitted by:** FIAN Brasil; Centro de Direitos Econômicos e Sociais (CDES); Articulação para o Monitoramento dos Direitos Humanos (AMDH); Fórum Nacional da Reforma Urbana (FNUR); Fórum Nacional de Prevenção e Erradicação do Trabalho Infantil (FNPETI); Observatório dos Direitos à Água e ao Saneamento (ONDAS);
- JS 47 **Joint Submission 47 submitted by:** Gabinete de Assessoria Jurídica às Organizações Populares (GAJOP); Fórum Nacional de Prevenção e Erradicação do Trabalho Infantil (FNPETI); Campanha Nacional de Prevenção e Erradicação; Movimento Nacional de Direitos Humanos (MNDH Brasil); UNISOL – Central de Cooperativas e Empreendimentos Solidários do Brasil; Themis – Gênero; Justiça e Direitos Humanos; Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 48 **Joint Submission 48 submitted by:** Comitê Latino-americano e do Caribe para a Defesa dos Direitos das Mulheres (CLADEM) – Brasil; Associação Brasileira de Lésbicas, Gays, Travestis; Transexuais e Intersexos (ABGLT); Campanha Nacional pelo Direito à Educação; Instituto da Mulher Negra; Justiça Global; SO CORPO- Instituto Feminista para a Democracia; Themis – Gênero, Justiça e Direitos Humanos; Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
- JS 49 **Joint Submission 49 submitted by:** Terra de Direitos; Conectas Direitos Humanos; Campanha Nacional pelo Direito à Educação; Coordenação

Nacional de Articulação das Comunidades Negras Rurais (CONAQ); Instituto da Mulher Negra – GELEDÉS; Instituto Migrações e Direitos Humanos (IMDH); Coletivo RPU Brasil. Joinville (Brazil);
 JS 50 **Joint Submission 50 submitted by:** Coletivo de Proteção a Infância Voz Materna; Instituto de Memória e Direitos Humanos (IMDH – UFSC); Instituto de Desenvolvimento e Direitos Humanos (IDDH). Florianópolis (Brazil).

Regional intergovernmental organization:

IACHR Inter American Commission for Human Rights.

² See A/HRC/36/11, A/HRC/36/11/Add.1 and A/HRC/36/2.

³ The following abbreviations are used in UPR documents:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination;
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights;
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR;
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights;
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR;
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty;
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women;
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW;
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment;
OP-CAT	Optional Protocol to CAT;
CRC	Convention on the Rights of the Child;
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict;
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography;
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure;
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families;
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities;
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD;
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance.

⁴ JS9 p. 8. See also JS31 para. 36, JS35 para. 7.

⁵ JS10 paras. 2.1–2.2.

⁶ JS10 paras. 3.2 and 6.2.

⁷ JS16 para. 27.

⁸ JS10 para. 6.5.

⁹ JS13 para. F.

¹⁰ JS 36, paras. 1–2.

¹¹ JS49 para. 52.

¹² JS31 paras. 3 and 55. See also JS43 para. 71.

¹³ JS43 para. 71.

¹⁴ ICAN p. 1.

¹⁵ Amendment 18/2011.

¹⁶ Amendment No 81/ 2014.

¹⁷ JS 3, para. b); JS 19, paras. 25–27, BCN para. 34. See also JS12 para. 25.

¹⁸ APGXXIII p. 4.

¹⁹ CPJ para. 59 and HRW paras. 7 and 9. See also JS33 para. 12.

²⁰ JS47 para. 31.

²¹ JS 3, para. b); BCN para. 34; JS10 para. 4.13; JS13 paras. 2, 4, 17; JS16 paras. 1, 5–12; JS17 paras. 4–6, 11, 14, 18, 20, 30, and pp. 13–14; JS19 paras. 2–3 and 25–27; JS20 paras. 1 and 28; JS21 para. 8; HRW paras. 2 and 26; JS22 paras. 6; 16; JS23 paras. 8, 10; JS24 para. 3; JS25 paras. 6–9, 18, 20; JS26 p. 3; JS29 para 5; JS31 paras. 10 and 12; RJFB para. 2; SAR para. 3; JS38 p. 17; JS40 paras. 8–11; JS41 paras. 8–11; JS42 paras. 8–11, 33 and 36; JS43 paras. 8–11; JS44 paras. 8–11 and 36; JS45 paras. 8–11; JS46 paras. 8–11; JS47 paras. 8–11; JS48 paras. 8–11; JS49 paras. 8–11; JS45 paras. 24, 33, 36, 38, 48 and 53; JS46 paras. 22, 34, 39, 41, 43, and 48; JS47 paras. 24,31, 41, 43, and 47; JS48 para. 25; JS49 paras. 20, 26, 29, 32, 36, 38, and 41; JS50 paras. 8, 10, and 19.

²² AI, paras. 1–10, 28; HRW, para. 9; JS 1, 6.1.; JS 3, para. 1.1; JS 9, pp. 12–13; JS18 paras. 25–26; JS20 paras. 10–13; JS21 para. 7; JS22 para. 27; JS25 paras. 23 and 45; IMF para. 10; JS27 paras. 10–

- 16; JS29 para. 5; JS31 para 5; JS35 para. 33; RJFB para. 17; SAR paras. 11–12; STP-CH paras. 8–9; JS39 para. 34; JS40 paras. 22–31; JS41 para. 32; JS42 paras. 30 and 61–64; JS43 paras. 35–38; JS44 paras. 26 and 38–61; JS45 paras. 23 and 36; JS46 paras. 27, 37, 47; JS47 para. 21; JS48 paras. 27, 43, and 51.
- ²³ IACHR p. 12; JS18 paras. 24–30; JS21 para. 7; IMF para. 10.
- ²⁴ AI para. 46. See also JS18 p. 15.
- ²⁵ IACHR p. 13.
- ²⁶ JS10 paras. 2.7 and 6.6; JS33 paras. 28–32. See also JS40 para. 26.
- ²⁷ AI paras. 6 and 7. See also HRW para. 7.
- ²⁸ RJFB paras. 2 and 5.
- ²⁹ IACHR p. 9 and JS42 paras. 21–23. See also JS25 paras. 44–47.
- ³⁰ IACHR p. 17. See also AI paras. 26–28; JS25 para. 44; IMF para. 12; RJFB paras. 2–17.
- ³¹ JS49 para. 21. See also JS13 paras. 2, 4, 17.
- ³² JS13 paras. 2, 4, 17.
- ³³ JS45 para. 39.
- ³⁴ AI paras. 8 and 21. See also JS18 para. 34; JS39 paras. 15–24.
- ³⁵ JS12 para. 18; JS45 paras. 38–47. See also JS18 paras. 14–18; JS39 para. 33.
- ³⁶ IACHR pp. 1, 4, 6, 7, 12 and 13.
- ³⁷ AI para. 1; JS18 paras. 10, 20, 22. See also JS45 paras. 21, 45.
- ³⁸ JS45 para. 64.
- ³⁹ IACHR p. 16, AI para. 22 and JS39 paras. 39–46.
- ⁴⁰ JS18 para. 10.
- ⁴¹ JS45 para. 64.
- ⁴² JS29 paras. 20–21; JS39 paras. 1, 10–31, 50–53, p. 13. See also JS45 paras. 43, 48–52.
- ⁴³ CBDDDH p. 4; JS26 pp. 15–17; JS27 paras. 3 and 27; JS38 pp.16–17. ACC para. 28; JS12 para. 13; JS27 para. 5; JS40 para. 13; JS41 para. 13; JS42 para. 13; JS43 para. 13; JS44 para. 13; JS45 para. 13; JS46 para. 13; JS47 para. 13; JS48 para. 13; JS49 para. 13.
- ⁴⁴ JS27 p. 11 and JS40 para. 40.
- ⁴⁵ AI para. 19. See also ACC para. 28; JS12 para. 13; JS27 para. 5; JS40 para. 13; JS41 para. 13; JS42 para. 13; JS43 para. 13; JS44 para. 13; JS45 para. 13; JS46 para. 13; JS47 para. 13; JS48 para. 13; JS49 para. 13.
- ⁴⁶ IACHR pp. 6, 8, 10, 11 and 20. See also AI para. 20.
- ⁴⁷ JS10 para. 6.2. See also CPJ para. 61.
- ⁴⁸ CBDDDH pp. 5–6; JS10 paras. 3.1 and 3.4; CPJ para. 26; Criola paras. 10–11, 13; JS27 para. 12; JS40 para. 31.
- ⁴⁹ JS10 para. 3.4; JS27 para. 16; JS40 paras. 27–29.
- ⁵⁰ AI paras. 44 and 45; Criola para. 20. See also JS10 para. 6.2.
- ⁵¹ JS27 p. 11 and JS40 para. 40.
- ⁵² JS10 paras. 3.11, 3.12, 3.17–3.20; JS12 para. 14; CPJ paras. 6, 46; JS31 para. 23; JS33 para. 5; JS40 paras. 14 and 34–39; JS41 para. 14; JS42 para. 14; JS43 para. 14; JS44 para. 14; JS45 para. 14; JS46 para. 14; JS47 para. 14; JS48 para. 14; JS49 para. 14.
- ⁵³ IACHR pp. 5, 8, 9, 12 and 13.
- ⁵⁴ CPJ paras. 55–57.
- ⁵⁵ JS10 para. 5.8; Criola paras. 2 and 3; JS22 paras. 12–17; JS24 paras.12–51; IMF para. 11; JS45 paras. 25 and 29; JS50 paras. 19–30.
- ⁵⁶ AI p. 1; JS12 para. 13; HRW para. 3; JS27 para. 28; JS40 para. 16; JS41 para. 16; JS42 para. 16; JS43 paras. 16 and 58; JS44 para. 16; JS45 para. 16; JS46 para. 16; JS47 para. 16; JS48 para. 16; JS49 para. 16; JS43 paras. 25–27; JS48 para. 39; JS50 para. 23.
- ⁵⁷ IACHR pp. 11, 12, 13, 15, 18 and 20.
- ⁵⁸ IACHR p. 6. See also AI para. 11–12; Conexao G para. 24; HRW para. 13; JS23 para. 15; JS24 paras. 9–10; IMF para. 13.
- ⁵⁹ AI para. 11; JS23 para. 30; JS24 para. 29; IMF para 11; JS43 para. 58. See also JS45 para. 30.
- ⁶⁰ AI paras. 3 and 35. See also Conexao G paras. 18–20; JS22 para. 36, IMF para. 13; JS45 para. 31; Criola para. 3; JS22 para. 7.
- ⁶¹ JS23 para. 34; JS24 paras. 3 and 25.
- ⁶² JS45 para. 31.
- ⁶³ AI paras. 32–37; ACC, p. 7; JS12 paras. 13 and 16; Conexao G paras. 18–34; Criola paras. 2–5 and 20; HRW. paras. 13 and 17–19; JS23 para. 33; JS24 paras. 1–51; JS45 para. 64; JS50 para. 31.
- ⁶⁴ AI para. 37.
- ⁶⁵ JS10 para. 6.4.
- ⁶⁶ IACHR p. 15. See also JS17 para. 22; JS18 para. 12; JS 23 paras. 12–17.
- ⁶⁷ AI para. 12; ACC paras. 23–28; JS12 para. 16; JS42 paras. 20–23. See also JS29 para. 17.
- ⁶⁸ JS10 para. 2.4, Criola paras. 6, 8; JS40 para. 22.
- ⁶⁹ JS27 para. 4; JS40 para. 22. See also JS31 para. 7; JS33 paras. 13, 19–20, 26–28.

- 70 JS10 para. 6.1. See also JS40 para. 40.
- 71 IACHR p. 4; AI para. 9; JS22 paras. 1–6, 10, 14, 20–21.
- 72 JS22 paras. 31–32.
- 73 HRW paras. 2, 4–5.
- 74 JS10 paras. 1.4–1.6, 3.14 and 4.13; JS33 paras. 5–6 and 10. See also CPJ paras. 5–8, 18, 20, 3–37; Criola paras. 2 and 12; JS31 paras. 17–21.
- 75 CPJ paras. 46, 48, 54 and 61.
- 76 JS10 paras. 6, 6.1 and 6.3. See also HRW para. 9.
- 77 JS10 paras. 4.11 and 6.3. See also JS12 para. 14.
- 78 JS10 para. 5.2.
- 79 IACHR p. 2.
- 80 JS10 para. 6.4.
- 81 JS 2, paras. 29.c–29.e and JS 4 paras. 49.F, 49.G.
- 82 JS 2, para. 29.h; JS 4 para. 49.I. See also JS 4 para. 28.
- 83 JS 4, para. 49. See also JS10 para. 6.3.
- 84 JS 4, para. 47. See also JS 2, para 7.
- 85 JS 2, paras. 8, 12, 21–28 and 29 and JS 4, para. 49.D.
- 86 JS 4, paras. 9–22.
- 87 C-fam para. 22.
- 88 JS25 para. 52.
- 89 ECLJ para. 22. See also JS47 paras. 25–26.
- 90 JS47 paras. 21 and 51–53.
- 91 JS47 paras. 27–29 and 54.
- 92 ACC, para. 22.b; APGXXIII, p. 4.
- 93 JS 16, para. 45. See also JS16 para. 45.
- 94 JS 16, para. 45. JS16 para. 45.
- 95 JS 19, paras. 12–20
- 96 AI paras. 26–28. See also JS14 p. 8; JS46 paras. 39–42.
- 97 APGXXIII p.2; RJFB paras. 2–7; JS3 paras. 1.3.a, 1.6.i; JS23 paras. 21–24; JS30 paras. 2–11; JS31 para. 47. See also RJFB para. 15; JS46 paras. 44–45; JS49 para. 35.
- 98 JS46 para. 54.
- 99 JS12 para. 26. See also JS31 para. 50; RJFB para. 9; JS46 paras. 29–33.
- 100 JS25 paras. 10, 15 and 18.
- 101 RJFB p. 11.
- 102 JS23 paras. 8–9.
- 103 JS12 para. 9.
- 104 JS12 paras. 15 and 49–51. See also JS44 para. 62.
- 105 JS12 paras. 30, 33, 34, 36 and 48. See also JS25 para. 38; JS29 para. 24; JS44 para. 32.
- 106 JS1 paras. 6.1–6.9.2; JS12 paras 39–42.
- 107 IACHR pp. 16, 17 and 18.
- 108 JS12 para. 21.
- 109 JS3 pp. 2 and 6–8. See also JS14 p. 8.
- 110 JS9 p. 11; JS14 pp. 2 and 8. See also JS11; JS36 paras. 54–55.
- 111 CPJ para. 45.
- 112 HRW paras. 32–37; JS12 para. 44; JS20 paras. 28–29, 33–34, 38, 45–46; ACC pp. 2–3; and ECLJ paras. 20 and 23.
- 113 Criola paras. 14–17 and C-FAM para. 9.
- 114 JS20 p. 14 and HRW para. 37.
- 115 Criola para. 20.
- 116 JS12 paras. 28–29.
- 117 JS1 para. 7.1. See also AI para. 24; IBRAT para. 5.
- 118 JS9 pp. 10–13. See also JS28 para. 22; JS29 para 23.
- 119 JS28 paras. 22–23 and 25; JS29 paras. 23–27 and p. 12.
- 120 BCN paras. 23–24 and 27. See also RJFB p. 11.
- 121 BCN paras. 44, 35, and 37. See also IDDH p. 6.
- 122 BCN paras. 7, 42 and 43.
- 123 APGXXIII, pp. 3–5; JS 4, paras. 6–8; JS 12, para. 22; JS 25, paras. 26–28; JS 34 paras. 3–21; JS42 paras. 32–35.
- 124 JS12 para. 22.
- 125 JS47 para. 34.
- 126 IDDH para. 11. See also JS25.
- 127 SAR paras. 11–12 and 20.
- 128 SAR para. 26.
- 129 JS42 paras. 28–30 and 36. See also JS43 para. 71.

- ¹³⁰ JS14 pp. 9–14.
- ¹³¹ JS16 paras. 1, 5. See also HRW paras. 25–30; JS25 para. 33; JS28 para. 3.
- ¹³² JS16 paras. 13 and 27. See also JS25 paras. 34 and 40; JS38 p. 9.
- ¹³³ JS31 para. 59, JS38 p. 17 and JS41 paras.50–51.
- ¹³⁴ AI paras. 13 and 14; JS7 pp. 4–6; JS9 pp. 6 and 9; JS11; JS14 pp. 1–14; HRW paras. 25–30; JS25 paras. 34–35; JS26 p. 7; JS28 para. 12; JS29 para. 29; JS31 paras. 14–35; JS44 paras. 47–51.
- ¹³⁵ AI paras. 13 and 14.
- ¹³⁶ JS7 pp. 6–10; JS9 p. 12; JS28 paras. 8 and 25. See also JS31 para. 21.
- ¹³⁷ JS7 pp.10–11. See also JS14 pp. 7–14.
- ¹³⁸ JS7 pp. 11–13.
- ¹³⁹ JS8 paras. 1–57. See also Christian Aid pp. 1–2 and 5–6; JS16 paras. 9, 23–25, 31, 40, 46, 54; JS38 p. 12; JS41 para. 41.
- ¹⁴⁰ IACHR pp. 10 and 11.
- ¹⁴¹ Christian Aid pp. 3–5.
- ¹⁴² JS16 para. 54.
- ¹⁴³ AAC p. 1. See also JS20 paras. 1–4.
- ¹⁴⁴ AI paras. 30 and 58; ACC pp. 2 and 3; JS20 paras. 12–13; JS28 para. 5.
- ¹⁴⁵ AI, para. 31; CRIOLA, para. 19; JS 29, para. 17; HRW paras. 31–35; JS 3, para. 1.6.b; JS 12, para. 15, ACC p. 2.
- ¹⁴⁶ JS20 paras. 15–16. JS25 paras. 49–50; JS29 para. 2; JS37 para. 27; JS48 paras. 25–32; JS50 paras.10–18.
- ¹⁴⁷ JS27 para. 3.
- ¹⁴⁸ JS48 para. 60.
- ¹⁴⁹ IACHR p. 11. See also JS4 paras. 30–32.
- ¹⁵⁰ AI paras. 55–58.
- ¹⁵¹ JS29, paras. 8–11; JS48, paras. 48–49; JS50, para. 10; JS48 paras. 25–32. See also JS25, para. 50.
- ¹⁵² JS 32, paras. 7–20.
- ¹⁵³ JS 43 paras. 65–68.
- ¹⁵⁴ HRW paras. 20–24.
- ¹⁵⁵ JS49 para. 38.
- ¹⁵⁶ JS5 pp. 3, 4, 9 and 14. See also JS6, JS9, JS11, APIB; JS12 para. 13; JS26 p. 17; JS29 para. 23.
- ¹⁵⁷ JS14 pp.7–14 and JS16 paras. 18–30. See also JS16 para. 11; JS27 para. 2; JS31 para. 26.
- ¹⁵⁸ JS14 pp. 7–14; JS16 para. 34; JS25 para. 33; JS28 paras. 17–19 and 24; JS31 para. 35.
- ¹⁵⁹ JS14 p. 13; JS28 para. 25. See also JS35 para. 36.
- ¹⁶⁰ IACHR pp. 2 and 5; JS9 pp. 4 and 5–6; JS10 para. 3.15; JS26 p. 6; JS25 paras. 31–35; JS28 para. 11; JS29 paras. 23 and 28; JS31 para 13; JS38 pp. 15–16; JS40 para. 13; JS41 para. 13; JS42 para. 13; JS43 para. 13; JS44 para. 13; JS45 para. 13; JS46 para. 13; JS47 para. 13; JS48 para. 13; JS49 para. 13.
- ¹⁶¹ JS5 p. 5 and 9–11 and JS9 pp. 4–6; Criola p. 1. JS40 para. 13; JS41 para. 13; JS42 para. 13; JS43 para. 13; JS44 paras. 13 and 20–29; JS45 para. 13; JS46 para. 13; JS47 para. 13; JS48 para. 13; JS49 para. 13. See also JS6, JS11, JS12 para. 13; APIB; JS25 para. 22; JS27 para. 5; JS31 paras. 13–14; JS31 paras. 25–29; JS 43 paras. 20–29.
- ¹⁶² JS29 para. 22.
- ¹⁶³ AI, para. 2; ACC para. 13; JS 5, pp. 4, 5, 9, 10, 12–14; JS 6, pp. 3, 8, 9, 11, 13; JS7 pp. 16–17; JS9 pp. 2–3, 7, and 12; JS12 paras. 13 and 35; JS14 pp. 1–5 and 13–14; JS16 para. 14; HRW paras. 29–30; JS25 para. 31; JS26 pp. 7–8; JS27 para. 4. See also: JS11 paras.7.1–9.2.3; JS 12, para. 35; JS 14 pp. 2, 5, 6; JS 16, paras. 14–26; JS 25, para 31–33; JS 27, para. 4; JS28 paras. 6–7; JS29 paras. 26–28; JS 31, paras 37–42; JS 44, para. 57; JS31 paras. 24, 39–40; JS40 para. 13; JS41 para. 13; JS42 para. 13; JS43 paras. 13, 23–24; JS44 para. 13; JS45 para. 13; JS46 para. 13; JS47 para. 13; JS48 para. 13; JS49 para. 13.
- ¹⁶⁴ JS14 p. 2.
- ¹⁶⁵ AI para. 38; JS5 pp. 10 and 15; HRW paras. 25–30; JS26 pp. 17–18; JS29 p. 12; JS44 para. 62.
- ¹⁶⁶ AI, para. 40; JS 14 p. 13; JS 38, conclusion.2. See also ACC, para. 18; JS 14, paras. 3 and 8; JS 26, pp. 17–18; JS 44, para 62.
- ¹⁶⁷ JS 6, p.14. See also JS 14, p. 13; JS 26, pp. 17–18
- ¹⁶⁸ JS7 pp. 18–19.
- ¹⁶⁹ JS11 para. 9.2.3.
- ¹⁷⁰ IACHR pp. 19 and 20; JS9 p.3; JS16 para. 20; JS25 para. 31; JS31 para. 42, JS35 para. 8.
- ¹⁷¹ JS16 para. 27.
- ¹⁷² JS 35 paras. 10–18; JS 44, paras. 24–29; STP CH paras. 8–9.
- ¹⁷³ IACHR p. 5. See also JS27 para. 4.
- ¹⁷⁴ JS12 para. 25.
- ¹⁷⁵ JS5 p. 16; JS14 p. 13; JS 26, pp. 1–4; JS9 pp. 8–9; JS 16 paras. 13, 24; JS26 pp. 2–7; JS28 para. 25; JS29 paras. 23–27 and p. 12; JS35; STP-CH paras. 6–7; JS38 para. 2.1; JS41 paras. 35 and 38.

- ¹⁷⁶ AI para. 39; STP CH paras. 10–13; JS 11 para. 6; JS 16, para. 27; JS 25 para. 40; JS 26, pp. 17–18; JS 28, para. 25; JS 29; JS 35 p. 13; JS 44, para 62.
- ¹⁷⁷ JS35 p. 13 and SPT-CH para. 13.
- ¹⁷⁸ JS35 para. 39 and pp.13–14.
- ¹⁷⁹ IACHR p. 3. See also JS9 pp. 7–8 and JS11; JS28 paras. 11 and 15.
- ¹⁸⁰ IACHR p. 18; IACHR pp. 13 and 16–17; JS5 pp. 11–12; JS10 para. 3.15; JS11; JS14; JS16 para. 17; JS26 p. 4; JS28; JS29 paras. 30–33; JS35 para. 19; JS44 para. 45.
- ¹⁸¹ JS28 para. 25.
- ¹⁸² JS1 paras. 1.1–1.6; Conexao G para. 11; JS37 para. 27.
- ¹⁸³ JS12 para. 16; JS20 paras. 47–52; JS37 para. 4. See also Conexao G para. 4; JS6, JS11, JS12 para. 13, APIB; JS25 para. 22; JS27 para. 5; JS31 paras. 13–14; JS31 paras. 25–29; JS40 para. 16; JS41 para. 16; JS42 para. 16; JS43 paras. 16 and 44–47; JS44 para. 16; JS45 para. 16; JS46 para. 16; JS47 para. 16; JS48 para. 16; JS49 para. 16.
- ¹⁸⁴ Conexao G para. 3. See also JS 37 para. 19.
- ¹⁸⁵ JS1 paras. 3.1 and 3.8.1; ACC para. 19–22; JS4 paras. 30–32; JS12 paras. 13 and 16; JS15 paras. 2–6; JS20 paras. 47–55 and p. 14; JS21 para. 2; JS24 para. 22; JS37 paras. 10–12 and 24.
- ¹⁸⁶ JS1 paras. 2.2–2.3 and 2.10.2.
- ¹⁸⁷ AI para. 53.
- ¹⁸⁸ JS37 paras. 29 and 36.
- ¹⁸⁹ JS1 paras. 4.2 and 4.11.1; Conexao G paras. 14–35 and IBRAT para. 1; JS37 para. 39. See also ACC para. 22.
- ¹⁹⁰ JS49 para. 52.
- ¹⁹¹ Conexao G paras. 31–33.
- ¹⁹² JS 1, paras. 1.2, 2.2–2.5, 2.9, 3.3. See also JS15, para. 6; J; JS37, paras. 22–25; JS48 para. 23.
- ¹⁹³ JS37 para. 28.
- ¹⁹⁴ JS1 paras. 5.10.1 and 5.10.3.
- ¹⁹⁵ JS21 para. 16.
- ¹⁹⁶ IACHR p. 3.
- ¹⁹⁷ JS36 paras. 3 and 11.
- ¹⁹⁸ JS36 paras. 13 and 34.
- ¹⁹⁹ JS36 paras. 50–51.